

الموضوع :

التشريعات الليبية

قرار رئيس المجلس الوطني الانتقالي رقم 55 لسنة 2012 باعادة ضابط للخدمة بالجيش الليبي



جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

<http://efc2003.yoo7.com/> 00218913662383

مشرف الموقع :

abdo1953@live.co.uk



قرار

رئيس المجلس الوطني الانتقالي

رقم ٥٥ لسنة ٢٠١٢م

بإعادة ضباط للخدمة بالجيش الليبي

رئيس المجلس الوطني الانتقالي:

بعد الاطلاع:

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري لثورة 17 فبراير الصادر في 3 أغسطس 2011م وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (40) لسنة 1974م بشأن الخدمة بالجيش الليبي وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (5) لسنة 1978م بتعديل بعض أحكام القوانين العسكرية .
- وعلى القانون رقم (11) لسنة 2012م بتقرير بعض الأحكام في شأن صلاحيات المستويات القيادية بالجيش الليبي .
- وعلى القانون رقم (35) لسنة 2012م بشأن العفو على بعض الجرائم .

((قرار))

المادة (1)

يعاد الضباط المبينة أسماؤهم بالكشفوفات المرفقة إلى الخدمة بالجيش الليبي بذات رتبهم السابقة و اقدمياتهم فيها و تعتبر فترة انقطاعهم كلها مدة خدمة متصلة وتمدد خدمة من بلغ منهم سن التقاعد اعتباراً من تاريخ بلوغهم السن المقررة قانوناً لترك الخدمة وتسوى ترقياتهم بذات توارييخ ترقيات دفعاتهم على ألا يترتب على ذلك دفع أية التزامات مالية عن الماضي .

المادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

مصطفى محمد عبد الحليل

رئيس المجلس الوطني الانتقالي المؤقت

